

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٥ لسنة ٢٠٠١

بشأن الموافقة على اتفاق الضمان

بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك التنمية الأفريقي
بشأن خط ائتمان للبنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي

الموقع بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق الضمان بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك التنمية الأفريقي
بشأن خط ائتمان للبنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي ، الموقع بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١٥ يوليه سنة ٢٠٠١ م)

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢١ شوال سنة ١٤٢٢ هـ
الموافق (٥ يناير سنة ٢٠٠٢ م) .

اتفاق ضمان

بين جمهورية مصر العربية

وبنك التنمية الأفريقي

خط ائتمان للبنك الرئيسي للتنمية والإئتمان الزراعي

رقم : NO. B/EGY/PBDAC/LC/GU/ 00/12

أبرم اتفاق الضمان هذا (ويسمى فيما بعد ... « هذا الاتفاق ») في اليوم الأول من ديسمبر ٢٠٠٠ بين جمهورية مصر العربية (وتسمى فيما بعد .. « الضامن ») وبنك التنمية الأفريقي (ويسمى فيما بعد ... « البنك ») .

حيث إنه بموجب اتفاق خط الائتمان في ذات التاريخ المذكور هنا (« اتفاق خط ائتمان ») بين البنك والبنك الرئيسي للتنمية والإئتمان الزراعي (ويسمى فيما بعد ... « المقترض ») قد وافق البنك على إقراض المقترض مبلغاً لا يتجاوز ثلاثة عشر مليوناً وسبعمائة وعشرة ألف دولار أمريكي (١٣,٧١٠,٠٠٠ دولار أمريكي) بالشروط والأحكام الواردة في اتفاق خط الائتمان وعلى شرط أن الضامن يوافق على ضمان التزامات المقترض فيما يتعلق باتفاق خط الائتمان كما هو منصوص عليها فيما بعد .

حيث إن الضامن آخذًا في الاعتبار إبرام البنك لاتفاق خط الائتمان مع المقترض قد وافق على ضمان التزامات المقترض .

فقد اتفق طرفا هذا الاتفاق على ما يلى :

(المادة الأولى)

شروط عامة - تعریفات

بند (١ - ١) :

يقبل طرفا هذا الاتفاق كافة نصوص الشروط العامة المطبقة على اتفاقات خط الإئتمان والضمان الخاصة بالبنك المؤرخة ٢٣ نوفمبر ١٩٨٩ كما عدلت أو كما قد تم تعديلها من وقت لآخر بنفس القوة والأثر كما لو كانت مدرجة بالكامل هنا .

بند (١ - ٢) :

أينما استخدمت في هذا الاتفاق ومالم يقتضي السياق خلاف ذلك يكون للمصطلحات العديدة المحددة بالشروط العامة واتفاق خط الإئتمان نفس المعانى الواردة قرين كل منها .

(المادة الثانية)

الضمان

بند (١ - ٢) :

بدون حد أو تقييد على أي من التزاماته الأخرى بموجب هذا الاتفاق يضمن الضامن بموجب هذا ويدون شروط التزامات المقترض بموجب اتفاق خط الإئتمان وفي حالة الاحراق من جانب المقترض يكون مسؤولاً كملتزم أصلى وليس ك مجرد ضامن عن السداد الواجب والمتابع في المواجه المحددة لأصل خط الإئتمان والفائدة والرسوم الأخرى المستحقة عليه كما وردت في اتفاق خط الإئتمان .

بند (٢-٢) :

بدون الإخلال بالتزامات الضامن في بند ٢ - ١ أعلاه فقد اتفق الضامن والمفترض على :

- ١ - أن يدفع المفترض للضامن رسم الضمان المشار إليه في البند ٨ - ٣ من اتفاق خط الائتمان .
- ٢ - يقوم البنك المركزي للضامن بتحميل حساب المفترض لدى ذلك البنك بكافة الالتزامات الناشئة عن اتفاق خط الائتمان .

(المادة الثالثة)

التشاور - والتنفيذ للمعلومات

بند (١-٣) :

(أ) يتعاون الضامن والبنك بالكامل لضمان تحقيق أغراض اتفاق خط الائتمان ولهذا الغرض يوافي كل منهما الآخر بكافة تلك المعلومات كما قد يطلبها أي منها بطريقة معقولة فيما يتعلق بالموقف العام لاتفاق خط الائتمان والأمور الأخرى المرتبطة به .

(ب) يتبادل الضامن والبنك من وقت لآخر وجهات النظر من خلال ممثليهما فيما يتعلق بالمسائل المرتبطة بأغراض اتفاق خط الائتمان والحفاظ على الخدمات المقدمة بموجبه ويخطر الضامن في الحال البنك بأى ظرف يتدخل أو يهدد بالتدخل في إنجاز أغراض اتفاق خط الائتمان أو الحفاظ على الخدمات المقدمة بموجبه .

بند (٢ - ٣) :

يتخذ الضامن كافة الإجراءات الضرورية للتنفيذ الناجع وفي التوقيت المحدد للمشروع .

(المادة الرابعة)

ممثلوا الضامن - العنوانين

بند (٤ - ١) :

يكون وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولي للضامن أو أي « شخص آخر قد يعينه الوزير كتابة هو الممثل المفوض للضامن لأغراض البند ١٤ - ٣ من الشروط العامة .

بند (٤ - ٢) :

حددت العنوانين التالية لأغراض البند ١٤ - ١ من الشروط العامة .

بالنسبة للضامن :

العنوان البريدي

وزارة التعاون الدولي

٨ ش عدلى - القاهرة

جمهورية مصر العربية

عنوان التلكس : 23235 موبيلك .

فاكس : 5167 - 391 (202) .

بالنسبة للصندوق :

العنوان البريدي

بنك التنمية الأفريقي

01 B. P. 1387

أبيدجان 01

ساحل العاج

العنوان البرقى AFDEV / ABIDJAN

عنوان التلكس : 23717 / 23948

فاكس 20.20.49 19/20.20.59.20 (225)

وإشهاداً على ما تقدم قام الضمان والبنك كل من خلال ممثله المفوض قانوناً بالتوقيع على اتفاق الضمان هذا من نسختين أصليتين متعادلتين باللغة الانجليزية في التاريخ المدون بصدر هذا الاتفاق آنفاً .

عن جمهورية مصر العربية

سامي يسن عبد الشهيد

سفير مصر لدى ساحل العاج

عن بنك التنمية الأفريقي

الشاهد فليبرت افريكا السكرتير العام.